رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

عمل صدقة جارية من زكاة المال/الخميس)91-8-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال هل يمكن عمل صدقة جارية من زكاة المال او دفع دين عن غارم لا شك ان قضاء الديون عن الغارمين من مصارف الزكاة هذا موجود نصا في كتاب الله عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين - 00:00:00

والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله فالغانمون من مصارف الزكاة بنص اية المصارف الواردة في سورة التوم اما عمل صدقة جارية من الزكاة محل تفصيل - 00:00:24

ان كانت في موضع عام ينتفع منه الاغنياء والفقراء فلا يصلح لان الصدقات الفقراء والمساكين تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم ان كانت في موضع خاص للفقراء منطقة معدمة اهلها - 00:00:45

فقراء ومحاويج ومساكين وتمس حاجتهم جميعا الى الماء ويحتاجون الى حفر بئر ماء في منطقتهم لا يستفيد من هذا البئر غيرهم فهذا من مواضع النظر. والقول بجوازه قول متجه ولعل الافضل - 00:01:06

تسليم هذا المال الى فقراء هذه المنطقة وارشادهم الى عمل بئر ينتفعون به جميعا. تعم فائدته ونفعه اليهم جميعا. ان فعلوا هذا فلهم باعتبارهم ملاكا لهذا ان يبيحوا الانتفاع منه لكل من ورد اليه من الفقراء او من غيرهم ويكون القرار في ذلك قرارهم. واسأل - 00:01:27

الله لنا ولكم التوفيق والسداد والرشاد اللهم امين - 00:01:57